

الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

- 1288 - ليس بينهما سجدة أي صلاة نافلة قال النووي جاءت السجدة بمعنى الركعة وبمعنى الصلاة بإقامة واحدة قدم عليه حديث جابر بإقامتين لأنها زيادة من ثقة فتقبل .
- 1289 - قبل ميقاتها أي المعتاد وليس المراد قبل طلوع الفجر